رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

26 حكم لبس النقاب الذي يظهر موضع العينين للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

جزى الله سماحة الشيخ خير الجزاء على هذا التعليق المبارك ايها الاحبة ندعوكم في الاسبوع القادم الى ندوة بعنوان النفاق وانواعه وخطره يتفظل بالقاءه اصحاب الفضيلة المشايخ شيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن التويجري - 00:00:00

والشيخ ابراهيم بن عبد الله الغيث وذلك في الاسبوع القادم بعد صلاة المغرب اه مثل هذا اليوم من الاسبوع القادم. سماحة الشيخ تقول السائلة يوجد في الاونة الاخيرة كثير من النساء يستعملن النقاب - 00:00:20

وهذا النقاب اذا لبس تخرج العينان وجزء من الخد. ما حكم لبسه؟ جزاكم الله خيرا المرأة لابد ان ترى طريقها فاذا لبست النقاب الى الذي لا يظهر من عند العين فقط لا بأس - 00:00:37

وانما تنهى في الاحرام لا تلبس النقاب في الاحرام اما في غير الاحرام اذا لبسته لكن وظهرت العين لان ترى الطريق فلا بأس قالت عائشة رضي الله عنها لما نهاه عن النقاب كان اذا دنا منا الرجال - 00:00:53

اهدانا جلبابها على وجهها. فاذا جاوزونا كشفنا المرأة المحرمة مما نهية عن النقاب لكن تستر وجهها بما نزيد الفتن واذا دعت الحاجة الى ان يكون لها عين او عينان تروا منها الطريق فهذا لا بأس لكن مع الحذر من اظهار ما زاد على ذلك. هم - 00:01:08